

محاضرة بعنوان (ما يكثر السؤال عنه من أحكام العمرة) لفضيلة

الشيخ أ.د. سعد الخثلان 2441 / 3 / 71 هـ

سعد الخثلان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آل وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين اما بعد حياكم الله تعالى في هذه المحاضرة عن ابرز المسائل والاحكام - 00:00:08

اه المتعلقة بالعمرة وكذلك النوازل نوازل العمرة خاصة فيما يتعلق بجائحة كورونا وآآ في البداية اشكر الاخوة توجيه والارشاد للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوى على ترتيب هذه المحاضرة - 00:00:22

واسأل الله تعالى ان يبارك في الجهود اه نبدأ اولا تعريف العمرة والعمرة اشهر من ان تعرف لكن جرت عادة الفقهاء لانهم يبدأون الحديث تعريفها. العمرة لغة الزيارة وشرعها زيارة البيت الحرام على وجه مخصوص - 00:00:43

وتسمى الحج الاصغر وهذا قد جاء في آآ حديث عمرو بن حزم وان العمرة الحج الاصغر والعمرة عمل صالح من الاعمال العظيمة آآ التي ورد في فضلها نصوص ومنها ما جاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:06

العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة فتأملوا هذا الحديث العظيم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما يعني لان العمرة هي العمرة تکفر الذنوب - 00:01:30

فاذما اعتمرت مثلا العام الماضي ثم اعتمرت هذا العام فهذه العمرة الجدية تکفر الذنوب ما بين العمرة السابقة الى العمرة التي تقوم بها الان وهذا فضل عظيم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما - 00:01:47

فهذا يدل على فضل العمرة وعلى انها من الاعمال الصالحة العظيمة التي ينبغي ان يحرص عليها المسلم اه هل العمرة واجبة او مستحبة هذا محل خلاف بين اهل العلم فذهب بعض اهل العلم الى انها واجبة - 00:02:03

وهذا اه هو المذهب عند الشافعية والحنابلة وقال بعضهم انها مستحبة وليس واجبة وهذا هو مذهب الحنفية والمالكية اه والقول الراجح ان العمرة واجبة وذلك لان هذا هو ظاهر الادلة - 00:02:20

كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها اه سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هل على النساء قتال؟ قال نعم عليهم قتال نعم قالت كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها اه سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت - 00:02:42

يا رسول الله هل على النساء جهاد؟ قال نعم عليهم جهاد لا قتال فيه. الحج والعمرة رواه احمد بساند صحيح قوله عليه الصلاة والسلام عليهم هذا فيه اشارة للوجوب لان هذا اللفظ انما يقال - 00:03:00

اه عن الامور الواجبة وجاء في حديث ابي رزين العقيلي رضي الله عنه انه سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اباه لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن عن الركوب على الراحلة - 00:03:17

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم حج عن ابيك واعتمر رواه ابو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه واحمد فقوله واعتمر هذا امر من النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة والاصل في في الامر انه يقتضي الوجوب - 00:03:33

قد موب على هذا البخاري في صحيحه فقال باب وجوب العمرة وفضلها قال ابن عمر رضي الله عنهما ليس احد الا وعليه حجة عمرة وقال ابن عباس انها يعني فريضة لقرينتها في كتاب الله. قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله - 00:03:51

يريد ابن عباس رضي الله عنهم ان العمرة تذكر آما الحج في النصوص واتموا الحج والعمرة لله. ما يذكر الحج الا ويذكر معه العمرة والعمرة مقارنة الحج. كما ان الزكاة قرينة الصلاة - [00:04:12](#)

فالقول الراجح اذا ان العمرة واجبة لكنها واجبة مرة واحدة في العمر كالحج واجب مرة واحدة في العمر. وان كان وجوب العمرة ادنى من وجوب الحج اه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:28](#)

قبل الهجرة اعتمر وحج عدة مرات لكن بعد الهجرة المحفوظ انه عليه الصلاة والسلام حج حجة واحدة وهي حجة الوداع واعتبر اربع عمر كلهن في شهر ذي القعدة وهذه العمر الأربع هي عمرة - [00:04:50](#)

ا او العمرة التي في السنة السادسة من من الهجرة لما صد هو واصحابه عن البيت في الحديبية والعمرة الثانية عمرة القضية في السنة السابعة من الهجرة والعمرة الثالثة عمرة الجعرانة في السنة الثامنة من الهجرة - [00:05:11](#)

والعمرة الرابعة هي العمرة التي كانت مع حجة الوداع فاعتبرت عليه الصلاة والسلام اربع عمر اه ابن عمر رضي الله عنهم قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم اربع عمر احداهن في رجب - [00:05:28](#)

ولكن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها استدرك على ابن عمر فقالت يرحم الله ابا عبدالرحمن ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه. وما اعتمر في رجب قط - [00:05:46](#)

الاقرب والله اعلم ان جميع عمر النبي عليه الصلاة والسلام انها وقعت كلها في شهر ذي القعدة وشهر ذي القعدة هو احد اشهر الحج وهو احد الاشهر الحرم ومن هنا اختلف العلماء ايهما افضل - [00:06:02](#)

العمرة في رمضان او العمرة في اشهر الحج قولان لاهل العلم والقول القائلون بان العمرة في رمضان افضل استدلوا القائلون بان العمرة في رمضان افضل استدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم عمرة في رمضان تعدل حجة او قال حجة معى - [00:06:20](#)

وهذا الحديث الصحيحين واما القائلون بان العمرة في اشهر الحج افضل قالوا ان جميع عمر النبي صلى الله عليه وسلم انما وقعت في شهر ذي القعدة وهو من اشهر الحج - [00:06:43](#)

ولو كانت العمرة في رمضان افضل لاعتبر النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان والقول الراجح ان العمرة في رمضان افضل من العمرة في اشهر الحج وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام عمرة في رمضان تعدل حجة - [00:07:00](#)

وهذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم ومن المقرر عند الاصوليين ان دلالة القول مقدمة على دلالة الفعل لان دلالة القول اقوى واصلح من دلالة الفعل فدلالة الفعل يرد عليها عدة احتمالات - [00:07:17](#)

فمثلا اعتبار النبي صلى الله عليه وسلم في اشهر الحج بعض اهل العلم يقول ان الحكمة منه هو ان ان يبطل النبي صلى الله عليه وسلم اعتقادا كان شائعا في الجاهلية - [00:07:34](#)

واستمر في اول الاسلام وهو ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور فاراد عليه الصلاة والسلام ان يبطل هذا المعتقد واعتبر في شهر ذي القعدة ويرد على ذلك ايضا احتمالات اخرى. وعلى ذلك فالقول الراجح هو ان العمرة في رمضان افضل من العمرة في اشهر الحج - [00:07:50](#)

ننتقل بعد ذلك للكلام عن آما صفة العمرة اه من اراد العمرة فالسنة له اولا ان يغتسل وان يتغسل فان كان في الميقات فانه يغتسل اه في دورات مياه الميقات - [00:08:17](#)

ان كان في الطائرة انه يغتسل ويتنظف في بيته ويلبس ملابس الاحرام لكنه لا ينوي الالهال بالعمرة الا عند محاذة الميقات وهو في الطائرة والافضل ان يكون احرامه بالعمرة وكذا الحج عقب الصلاة - [00:08:39](#)

فان كان وقت صلاة الفريضة قريبا انتظر حتى يصلى الفريضة ثم يهلهل بالنسك لان هذا هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فانه عليه الصلاة والسلام انما اهل - [00:09:03](#)

بالعمرة والحج بعد صلاة الظهر اما اذا كان وقت الفريضة بعيدا فالافضل ان يأتي بصلاوة مشروعة ثم يحرم بعدها اذا كان مثلا في وقت الضحى يأتي بركعتي الضحى ثم يحرم بعدها - [00:09:22](#)

اذا كان في الليل يأتي بصلة الوتر ثم يحرم بعدها او يأتي بسنة الوضوء يتوضأ ويأتي بسنة الوضوء ويحرم بعدها ف يأتي بصلة مشروعه ثم يحرم بعدها والا ليس للاحرام ركعتان تخصه - 00:09:47

كما حق ذلك جمع من اهل العلم انما السنة انما وردت بان يكون الاحرام عقب صلاة عندما يريد ان يهيل بالنسك الافضل ان يأتي بالتسبيح يقول سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر مستقبل القبلة ثم يقول اللهم لبيك - 00:10:03

مراهق هل الافضل ان يشترط او لا يشترط النبي صلى الله عليه وسلم لم يشترط ولم يأمر بالاشتراط اصحابه وقد حج معه في حجة الوداع قربة مئة الف وانما امر بالاشتراط امرأة واحدة من اصحابه وهي الضباعة بنت الزبير - 00:10:25

كانت مريضة فاشتكت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها حجي واشتطرتني ان محلي حيث حبستني فاشترطت ومن هنا اختلف العلماء في حكم الاشتراط منهم من ذهب الى انه مشروع مطلقا - 00:10:50

ومنهم ذهب الى انه لا يشرع مطلقا ومنهم مفصل فقال ان كان المعتمر او الحاج يخشى من عائق يعيقه الافضل في حقه الاشتراط وان كان لا يخشى من عائق يعيقه فالافضل في حقه عدم الاشتراط - 00:11:09

ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني انه لم يشترط انه لم يشترط الاشتراط في الظروف الحالية مع جائحة كورونا اقول الافضل في حق كل معتمر ان يشترط - 00:11:25

في الظروف الحالية وذلك لان المعتمر في الظروف الحالية لا يدري ما يعرض له وربما يصاب بهذا الوباء وربما يصاب به غيره ويمنع هو من من اكمال العمارة لكونه مخالطا - 00:11:47

وربما يكون هناك اشكالية في التصريح وغير ذلك من من الاسباب ولهذا فالافضل في حقه ان يشترط الافضل في حق من يعتمر في الظروف الحالية رجلا كان او امرأة صحيحا كان او مريضا الافضل في حقه ان يشترط - 00:12:05

قبل الظروف الحالية كنا نقول ان الافضل في حق اه ان الافضل في حق من لا يخشى من عائق يعيقه عدم الاشتراط لكن في الظروف الحالية الذي ارى انه يشرع الاشتراط لمن اراد ان يعتمر في حق الجميع - 00:12:28

على ان المريض ينبغي له ان لا يعتمر لكن اقول الاشتراط يشرع في حق الجميع رجلا كان او امرأة صغيرا كان او كبيرا لانه في الظروف الحالية لا يدري الانسان ما يعرض له - 00:12:44

وهذا الوباء لا زال حاضرا والموجة الثانية من هذا الوباء قد بدأت في كثير من دول العالم ولذلك فالافضل في حق من اراد ان يعتمر في هذه الايام مع الظروف الحالية لجائحة كورونا الافضل في حقه ان يشترط - 00:13:00

فعند آآ عندما يريد الالحال بالعمارة يقول اللهم لبيك عمرة وان حبستني حابس فمحلي حيث حبستني ماذا يستفيد من الاشتراط يستفيد من الاشتراط انه اذا عرض له عارض او عائق يعيقه - 00:13:19

عن اكمال العمارة فانه يتحلل ولا شيء عليه بينما اذا كان لم يشترط فاذا حصل له عائق يعيقه ليس له التحلل وانما يكون حكمه حكم محصر فان كان لا يمكنه الانتظار يكمل عمارة وجب عليه الانتظار - 00:13:35

وان كان لا يمكنه الانتظار يكون حكمه حكم محصر ويلزمه ان يذبح هديا وان يحرق رأسه ينبغي لمن اراد ان يعتمر في الظروف الحالية ان يتلزم بالاجراءات الوقائية التي توصي بها الجهات المختصة - 00:13:53

فان الالتزام بهذه الاجراءات فيه فيه مصلحة للانسان وفيه مصلحة للجميع وهذا يقودنا للحديث عن اه حكم اه بعض هذه الاجراءات آآ اثراها على العمارة من ذلك اه استخدام المعمق - 00:14:15

ما حكم استخدام المعمق للمحرم اذا كان هذا المعمق ليس معطرا فلابأس باستخدامه للمحرم اما اذا كان معطرا فيجتنبه المحرم ويستخدم غيره من من المعمقات غير المعطرة كيف يعرف ان هذا المعقب انه - 00:14:42

معطر او ليس معطرا يقرأ المكونات والمحتويات اذا كان معطلا سيكتب من ضمن المحتويات عطر وهذا يقال بالنسبة للصوابين والشامبو ونحوها فاذا كانت تشتمل على عطر فليس للمحرم ان يستخدمها وقت الاحرام - 00:15:05

تجد بعض الصوابين خاصة الصوابين السائلة عندما تقرأ المكونات تجد من ضمن مكونات عطر فاذا كان فيها عطر فليس للمحرم ان

يستخدمها ويعدل عنها الى الصوابين آآ غير المعطرة ما حكم استخدام الكمامات للمحرم - 00:15:28

اذا كان المحرم رجلا فلا بأس باستخدامه للكمامه وذلك لأن اه المحرم الرجل يجوز له تغطية وجهه على القول الراجح وهو قول جمهور واما ما جاء في بعض الروايات ولا تخر رأسه ولا وجهه - 00:15:49

فزيادة ولا وجه غير محفوظة والمحفوظ هي الرواية التي اتفق عليها البخاري ومسلم وهي ولا تخر رأسه هذه هي الرواية المحفوظة بل ان الامام مسلما رحمة الله خرج الحديث بلفظ ولا تخر رأسه - 00:16:11

ثم خرجه برواية ولا تخر رأسه ولا وجهه والامام مسلم اه كثير من الاحيان يخرج الرواية الظريفة بعد الصحيفة من باب التنبية على ظعفها من باب التنبية على ضعفها مثل مثلا رواية - 00:16:30

آآ غيرروا شعر هذا ثم خرجها بزيادة وجنبوه السواد. جنبوه السواد غير محفوظة على هذا نقول ان زيادة ولا وجهة انها شاذة او او غير محفوظة فلا تثبت ويبقى تغطية الوجه بالنسبة لمحرم على الاصل وهو الاباحة - 00:16:50

فعلى هذا نقول لا بأس باستخدام المحرم للكمامه اما بالنسبة للمحرمه فلا بأس ايضا باستخدامها للكمامه اذا كانت تغطي بها الفم والانف فقط وليس لها ان تستخدم الكمامه التي تغطي بها جميع الوجه ما عدا العينين - 00:17:10

لان الكمامه التي تغطي بها جميع الوجه ما عدا العينين تشبه النقاب والمحرمه ممنوعة من لبس النقاب بعض الاخوات آآ تأخذ الكمامه وتضع على وجهها لكي تستغفي بها عن يعني تغطية الوجه - 00:17:36

وكانها نقاب ما الفرق بينها وبين النقاب هو ان تغطي المرأة وجهها وتبدى عينيها طيب اذا وضعت الكمامه على صفة تشبه النقاب غطت جميع الوجه ما عدا العينين. ما الفرق بينه وبين النقاب؟ لا فرق بينه وبين النقاب - 00:17:53

ولهذا نقول للاخوات عندما تستخدمن الكمام فاجعلنه على الفم والانف فقط لكن المرأة اذا احتاجت الى لبس النقاب لضعف بصرها مثلا وترى الطريق فيجوز لها ذلك وعليها ان تدفع الفدية - 00:18:09

والفذية هي ذبح شاة في الحرم او صيام ثلاثة ايام في اي مكان او اطعام ستة مساكين الحرام وايسرها الاطعام اشتري ست وجبات ارز مع لحم من مطعم من مطاعم مكة وتوزعه على ستة من فقراء الحرم - 00:18:33

اه المحرم عندما يأتي الى مكة كما ذكرنا عليه يتلزم اه الاجراءات الوقائية والتعليمات اذا اتى للحرم طاف بالبيت سبعة اشواط مبتدأ من الحجر الاسود وفي الظروف الحالية آآ لا يسمح بتقبيل الحجر - 00:18:56

خشية انتقال العدوى فيكتفي المحرم بالاشارة الى الحجر هكذا الله اكبر والاشارة تكون بيده اليمنى فقط وليس باليدين جميعا بعض الناس اذا اتى عند الحجر الاسود قام يؤشر بيديه هكذا - 00:19:22

هذا خلاف السنة. السنة باليد اليمنى هكذا الله اكبر من غير زيادة باسم الله انما يقول الله اكبر مرة واحدة ثم بعد ذلك اثناء الطواف يختار من الدعاء ما اعجبه من خيري الدنيا والآخرة - 00:19:39

ولم يثبت في ذلك دعاء معين عن النبي صلى الله عليه وسلم واما الكتبات التي فيها دعاء الشوط الاول دعاء الشوط الثاني هذه كلها لا اصل له انما يختار المسلم ما اعجبه من الادعية - 00:19:54

كان عبدالرحمن بن عوف طيلة الاشواط السبعة يدعو بدعوة واحدة كان يقول ربى قني شح نفسي ربى قني شح نفسي فسئل قال ان الله يقول ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون. هذه دعوة عظيمة - 00:20:10

وكما حاذ الحجر كبر لكن الذي ورد هو ما بين الركن اليماني والحجر الاسود يعني قبل ان ينتهي الشوط يقول ربى اتنى في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقني عذاب النار. ويكرر هذا الدعاء حتى - 00:20:27

الى الحجر الاسود اذا يكبر كلما حاذ الحجر الاسود هل التكبير عند نهاية كل شوط او التكبير لاجل محاذاة الحجر ان قلنا ان التكبير عند نهاية كل شوط فمعنى ذلك ان التكبيرات تكون سبعا - 00:20:40

واما قلنا ان التكبير لاجل محاذاة الحجر فتكون التكبيرات ثمانية لانه سيكبر عند نهاية الشوط السابع والقول الراجح ان التكبير انما هو لاجل محاذاة الحجر. لانه قد جاء في حديث ابن عباس كلما حان الحجر كبر - 00:21:01

وعلى ذلك فتكون التكبيرات ثم تكبيرات ثم بعد ذلك يسن له ان يصلی رکعتي الطواف والافضل ان يكون خلف مقام ابراهيم ان تيسر والا ففي اي مكان في الحرم والسنۃ تخفيفهما - [00:21:19](#)

وان يقرأ فيهما بعد الفاتحة بسورتي الكافرون والاخلاص ثم يذهب الى المسعى اذا دنا من من الصفا دنا قبل ان يصل فالسنۃ ان ان يقرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله - [00:21:36](#)

ولا يكمل الاية لانها وردت هكذا يقول اقرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله. ابدأ بما بدأ الله به ثم اذا اتى جبل الصفا صعد عليه واستقبل القبلة وحمد الله ثلاثا وكبر ثلاثا يعني يقول الحمد لله الحمد لله الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك - [00:21:51](#)

وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا الله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. ثم يدعو ثم يكرر الذكر ثم يدعو ثم يأتي بالذكر معنى ذلك انه يأتي بهذا الذكر تحميد والتکبیر قول لا الله الا الله ثلاث مرات - [00:22:14](#)

والدعاء بينها يعني يعني ان الدعاء مرتين فيأتي بالذكر ثلاث مرات والدعاء مرتين ثم بعد ذلك ينزل من الصفا حتى اذا وصل ما بين العلمين الاخضرین وكان وقت النبي عليه الصلاة والسلام كان بطن واد - [00:22:32](#)

لكن هدم لكنه دفن فوضع عليه هذان العلمان الاخضران. العجيب ان هذين العلمين يعني من مئات السنين ذكره الموفق ابن قدامة ذكر العالم الآخر ابن قدامة يعني متوفى سنة ست مئة وعشرين للهجرة - [00:22:48](#)

اذا اتى ما بين علمين اخضرین فانه يسرع اذا كان رجلا واما المرأة فانها تمشي من غير اسراع حتى يصل الى المروة وهو في ذلك ايضا يدعو بتخیر من الدعاء ما اعجبه كما قلنا في الطواف - [00:23:04](#)

من غير تخصيص كل شوط بدعاء معين فاذا وصل الى المروة فعل كما فعل على الصفا حمد الله ثلاثا وكبر ثلاثا وقال لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا الله الا الله وحده ونصره - [00:23:19](#)

هزمنا الاحزاب وحده ودعا بين ذلك ثم بعد ذلك آآيسعى من المروة الى الصفا حتى يكمل سبعة اشواط فاذا اكمل سبعة اشواط فانه بعد ذلك اذا كان رجلا يحلق او يقصر - [00:23:34](#)

والحلق افضل من التقصير والحلق معناه الحلق بالموس الذي يستأصل جميع الشعر واذا قصر فلا بد من ان يكون التقصير شاملا لجميع شعر الرأس واما ما يفعله بعض الناس لانه يقصر من الجانب الایمن شعرته او الجانب ليس شعرته من خلف شعرته - [00:23:53](#)

فعند كثير من اهل العلم ان هذا لا يجزئ واما بالنسبة للمرأة فانها تجمع شعرها على شكل ظفائر وتأخذ من اخر كل ظفيرة قدر انمل يعني قدر رأس الاصبع تقصير بقدر رأس الاصبع - [00:24:11](#)

وبهذا يكون قد انتهى من عمرته هذه هي العمرة او من المسائل التي اه يكثر السؤال عنها آآنعم او من المسائل التي نبه عليها هنا ان بعض الناس وهو محرم - [00:24:30](#)

اذا اراد ان يصلی آآيلقي رداءه ويصلی بالإزار فقط وهذا خلاف السنۃ فان النبي صلی الله عليه وسلم يقول لا يصلی احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء - [00:24:50](#)

صحيح ان الاطباع في طواف العمرة انه سنة ومعنى الاضططاع ان يكشف كتفه اليمنى لكنه اذا فرغ من الطواف فالسنۃ له ان يغطي هاتفيه ويصلی لانه اذا صلی وقد كشف - [00:25:10](#)

عاتقيه فيدخل في النهي الوارد في الحديث وتغطية العاتق في الصلاة او عند بعض اهل العلم واجبة وهو المشهور بمذهب الحنابلة وان كان الجمهور على انها مستحبة. والاظهر انها واجبة لان النبي صلی الله عليه وسلم امر بذلك والاصل في الامر انه يقتضي الوجوب - [00:25:27](#)

ولهذا اقول ينبغي بعد الطواف اذا اردت ان تصلي او تأتي برکعتي الطواف ان تغطي اه عاتقيك لان النبي صلی الله عليه وسلم قال لا يصلی احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء - [00:25:47](#)

وهذه هي ابرز المسائل والاحكام اه المتعلقة بالعمره وسائل الله عز وجل ان آآيتقبل منا ومنكم صالح الاعمال والله اعلم وصلى الله
وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:26:06
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:26:24